دراسة التحليل

تميم الخلف

بسم الله الرحمن الرحيم

* القيم المنتجة من التحليل الرقمي:

النتيجة الأولى: مجموع كلمات النص = 7365 كلمة.

النتيجة الثانية بعد حذف الرموز والفراغات = 6108 كلمة.

النتيجة الثالثة: حذف المكرر = 2872 كلمة.

النتيجة الرابعة: بإعادة الحروف للجذور = 579 جذر.

النتيجة الخامسة: عدد الأفكار البحثية المستنبطة = 72 فكرة بحثية.

النتيجة السادسة: عدد المهارات البحثية المستنبطة = 37 مهارة.

* دراسة العلاقة بين جذور الكلمات السابقة واللاحقة لها ووجه العلاقة:

1. تلد [ جمعها تلاد ]: وسياق الماتن كان في صورة من مسألة الغرقى وهي في موت مورثين في وقت واحد ولم يختلفوا في أيهما الأسبق موتاً فقال: > ورث كل واحد من الآخر من تلاد ماله <.

ومعنى تلاد: قديم.

وعلاقتها بما بعدها ( ماله ): أنه مضاف إليه، فيكون معناه يرث كل واحد من مال الآخر القديم، أي: غير ما يرثه من الآخر.

أما علاقتها بما بعدها ( من الآخر ) : فهي علاقة بالمورث.

1. ملة [ جمعها ملل ]: ذكرها المؤلف في تبويبه لمسائل متعلقة بالملل فقال: > باب ميراث أهل الملل.. جمع ملة <

ومعنى الملة: الدين

وعلاقتها بما بعدها ( جمع ملة): ذكرها تشقيقاً.

وعلاقتها بما قبلها ( أهل ): أضيفت الملل إليها، فكان التبويب لذكر مسائل في توريث أهل الأديان حال الاتفاق والاختلاف.

1. الطلق [ والوصف على من وقع عليها الطلاق = مطلقة ]: ذكرها المؤلف في تبويبه لمسائل متعلقة بميراث المطلقة، ثم ذكر نوعي الطلاق: طلاق رجعي، وطلاق بائن، فقال: > باب ميراث المطلقة.. رجعيا أو بائناً <.

والمعنى ظاهر.

وعلاقتها بما بعدها ( رجعيا أو بائنا ): ذكر أنواع الطلاق المراد ذكر مسائله في الباب وهي المطلقة طلاقا رجعا، والبائن أيضا.

وعلاقتها بما قبلها ( ميراث ): مضاف ومضاف إليه، بأن المطلقة يترتب على موت مطلقها أثر، والأثر يختلف باختلاف نوع الطلاق الحاصل.

1. حق [ وذكرها بهذا الجذر ]: قال في مسائل ميراث القاتل مسألة قال فيه: > وإن قتل بحق قودا...<.

والمعنى ظاهر.

وعلاقتها بما بعدها ( قتل ): نوع الحق الذي قتل به هو القود، فهو ذكر نوع.

وعلاقتها بما قبلها ( بحق ): كانت حكماً على القتل كونه بحق او بغير حق، حيث أنهما نوعان باعتبار الحكم.

1. كتب [ ومن اشتقاقاته الكتابة ]: وقد عقد المؤلف بابا في مسائل الكتابة، وذكر حكمها فقال: >وتسن الكتابة مع أمانة العبد <.

ومعنى الكتابة: بيع سيد عبده نفسه بمال معلوم، يصح السلم فيه، مؤجلا في ذمته بأجلين فكثر.

وعلاقتها بما بعدها ( مع أمانة العبد ): أن التي بعدها شرط من شروط المكاتبة، وهي أمانة العبد.

وعلاقتها بما قبلها ( تسن ): بيان حكمها- أي حكم الكتابة- وذكر أنها سنة.

1. قرب [ ومن اشتقاقاته الأقرب ]: ووردت كثيرا في الولاية، ومن ذلك قوله: > أو غاب الأقرب غيبة منقطعة <.

وعلاقتها بما بعدها ( غيبة منقطعة ): ذكر حالة من حالات الغيبة وهي الغيبة المنقطعة.

علاقتها بما قبلها ( غاب ): غياب عين الأقرب، حيث أن الغياب قد يكون غيابا منقطعا وغير منقطع.

1. شغر [ ومن اشتقاقاتها الشغار ]: ذكر المؤلف مسألة نكاح الشغار في باب الشروط والعيوب في النكاح، فقال: > والقسم الثاني: فاسد وهو أنواع، أحدها: نكاح الشغار... وإذا زوجه وليته على أن يزوجه الآخر وليته ففعلا، ولا مهر... بطل النكاحان <

ومعنى الشغار كما نقلت في النص السابق.

وعلاقتها بما بعدها ( وإذا زوجه... ): عرفت الجمل التي بعدها معنى الشغار، فكان بيانا.

وعلاقتها بما قبلها ( نكاح ): مضاف ومضاف إليه، وبيان أن الشغار صورة من صورة النكاح.

1. ابتداء [ وهو جذر بذاته ]: ذكر البهوتي هذه العبارة في سياق قاعدة خاصة، قال: > ما منع ابتداء العقد منع استدامته <.

وعلاقتها بما بعدها ( العقد ): هما مضاف ومضاف إليه، وهو محكوم عليه بمنع الابتداء.

وعلاقتها بما قبلها ( منع ): وهو حكم على الابتداء بالعقد.

فالعلاقة بين الكلمة التي قبلها والتي بعدها هي حكم ومحكوم عليه.

1. فصل [ ومن اشتقاقاته الفصول ]: ويقصد بالفصول الفصول الأربعة، وهو استدلال على أن المن ثبت عنته بإقراره أو ببينة أجل سنة هلاليه...، ثم قال: > لأنه إذا مضت الفصول الأربعة ولم يزل علم أنها خلقه... <.

علاقتها بما بعدها: مضاف ومضاف إليه، وهو مفسر له، حيث أريد به تخصيص إطلاق الفصول للفصول الأربعة.

علاقتها بما قبلها: الحكم بعد محاكمته متعلق بمضي مدة الفصول الأربعة، لكي يحكم على أن العنية هي خلقة في المدعى عليه.

1. تحليل [ ومن اشتقاقاته المحلل ]: وكان ذكرها بعد أنساق المؤلف حديث النبي ×: > ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ < قالوا: بلى يا رسول الله، قال: > هو المحلل، لعن الله المحلل والمحلل له < رواه ابن ماجه.

علاقتها بما بعدها ( المحلل له ): هو طرف ثالث مستفيد من هذا النكاح.

علاقتها بما قبلها ( لعن الله ): حكم التحليل، وهو لعنة الله على المحلل والمحلل له.

* الأفكار والمهارات البحثية:

إن إعادة الكلمات إلى جذورها، وذكر اشتقاقتها في استعمالات المؤلف أو في اشتقاقاتها في اللغة، فوائد عدة، ويلحظها من مارسها، ومن أهمها استخراج الأفكار المهارات البحثية، وقد خرجت بمجموعة لا بأس بها من الأفكار والمهارات، وانتخبت أفضلها، وما أعرضت عنه مثله وزيادة:

* فمن الأفكار البحثية:

١. العجز وأثره على العبادات والغصب وما تدخله من أبواب ( هل من الممكن أن تكون نظرية ؟)

٢. مسائل معاصرة في الظفر ( منها الظفر بما للغاصب أو السارق توثيق للملكية كالصكوك وغيرها )

٣. الاعتداد بقول الطبيب وما يتعلق به من أحكام.

٤. أنواع الصناعات والأحكام المتعلقة فيها.

٥. الشبهات العقدية وأثرها على الاختيارات الأصولية.

٦. أنواع السلطات وما يتعلق بها من أحكام.

٧. سلامة العقود من الموانع وأثره على صحتها.

٨. رمضان وما تعلق به من أحكام.

٩. الديْن المانع، جمع ودراسة فقهية مقارنة.

١٠. الخوف وأثره على العبادات.

١١. الخلوة وأحكامها في الشريعة.

١٢. المسائل المتعلقة بالأخرس.

١٣. الإحصان، استعمالاته واحكامه.

١٤. الجهالة، دراسة فقهية.

١٥. المسائل المتعلقة بالجهة، جمع ودراسة.

١٦. الثيب، وما يتعلق بها من أحكام.

١٧. أحكام الترافع في الأبواب الفقهية، دراسة فقهية قانونية مقارنة.

١٨. المعاملات المقضي بها على التراخي.

١٩. النوازل في عقود الأجارة ( مثال:حكم قطع الماء والكهرباء على المستأجر حال تأخره عن دفع الأجرة ).

٢٠.أحكام التدليس، دراسة فقهية قانونية.

٢١. التحليل صوره وأحكامه.

٢٢. البلوغ وأثره في الشريعة.

٢٣. قاعدة: الأصل في الأبضاع التحريم، دراسة فقهية أصولية.

٢٤. الأمانة العلمية وأثرها ( الايجابي والسلبي ) على الفرد والمجتمع.

٢٥. الباسور - عافانا الله منه وشفى من أبتلي به - وما يتعلق به من أحكام.

٢٦. أحكام الأرش في فقه الأسرة.

٢٧. احكام المغمى عليه في أحكام الفقه.

٢٨. الإبادة والاستبداد وأثره في الشريعة.

٢٩. الأحكام المتعلقة الفرق والأديان في الشريعة.

٣٠. الخطبة في أبواب الفقه.

٣١. احكام الاستبراء في الشريعة.

٣٢. المختلطات وأحكامها في الشريعة.

٣٣. أحكام البنوة في الفقه.

٣٤. أحكام البداءة في الشريعة.

* ومن المهارات البحثية:

١.إعادة صياغة المادة العلمية صياغة فقهية.

٢. مهارة إبراز أركان المسائل.

٣. مهارة الدراية بالروايات في المذهب.

٤. بيان وجه الدلالة حال إيراد الأدلة، واستنباطها حال عدم التنصيص عليها.

٥. مهارة جنع المادة العلمية،ومن ثم صياغتها.

٦. مهارة رسم الخطة البحثية، وتخطيط جدول للعمل عليها.

٧. مهارة التحليل الرقمي:)

٨. مهارة تحقيق المسائل، وتحقيق نسبة الأقوال إلى قائليها.

٩. مهارة اتقان المصطلحات العلمية، وضبط الاختلاف في اطلاقها.

١٠. مهارة ضبط غريب الألفاظ ومعانيها.

١١. مهارة ترجمة الأعلام والمنهجية في ذلك.

١٢. مهارة إضافة الملحقات، والإبداع فيها ( جعلها مثلاً على طريقة الباركود ).

١٣. مهارة تعريب المصلحات الغير عربية الدخيلة على لغة الفقه.

١٤. مهارة تخريج الأحاديث.

١٥. مهارة إيراد الاعتراضات.

١٦. مهارة الرد على الاعتراضات.

١٧. مهارة استنباط الشروط.

١٨. مهارة ضبط الأسماء.

١٩.مهارة تحليل محل الخلاف.

٢٠. مهارة إلحاق الفروع باصولها.

٢١. مهارة استنباط العلة الجامعة.